

دراسات واتجاهات في فلسفة الفقه ما يسمى بـ "ابستمولوجيا الفقه".

أ. جلال الدين معيوف.

جامعة غرداية.

أ.د. شويف عبد العلي.

جامعة غرداية.

ملخص البحث:

إن علم فلسفة الفقه اليوم هو بمثابة العلوم الاجتماعية الخاصة بالفقه "سوسيولوجيا الفقه"، ونظرية المعرفة الفقهية "ابستمولوجيا الفقه"، خلافاً لما يراه بعض الباحثين ممن اعتبر فلسفة الفقه شعبة من شعب أصول الفقه، أو البعض الآخر الذي ما فرق بين فلسفة الفقه ومقاصد الشريعة؛ وهو اليوم من العلوم الصاعدة التي تنوعت الاتجاهات والدراسات في تحديد معالمه، وبيان مضمونه، وتشكيل حدوده، وما هي وظيفته، وفي أي مجال يُحتاج، وعلاقته بشتى العلوم الأساسية الأخرى من أصولٍ وفقهٍ ومقاصدٍ وغير ذلك؛ وبالإضافة إلى ما سبق فإننا نجد أن الفقه متداخل، كذلك مع مختلف العلوم والمعارف الإسلامية، مثل الأصول والتفسير، وعلوم القرآن واللغة، وعلوم الحديث بأنواعها؛ بل يتداخل ويتقاطع بشكل واضح وجلي مع المعارف الإنسانية والاجتماعية التي هي في الأخير ليست من صميم العلوم الدينية، مثل الأنثروبولوجيا، والتاريخ، واللسانيات، والقانون، وعلم الاجتماع، وعلم النفس. وهذا التداخل من المميزات الأساسية لكل العلوم الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: ابستمولوجيا؛ الفقه؛ فلسفة؛ سوسيولوجيا الفقه.

Abstract:

The philosophy of jurisprudence today is the social science of jurisprudence, today he is a rising scientist whose trends and studies have diversified, In addition to the above, we find that jurisprudence is intertwined with various Islamic sciences and knowledge, such as the fundamentals and interpretation, the sciences of Quran and language, and the

sciences of modernity. Anthropology, History, Linguistics, Law, and Sociology.

Key word: The philosophy of jurisprudence, Fiqh, Epistemology .

مقدمة:

إنَّ ما يشهده اليوم الفقه وفلسفته ومقاصده من تمامٍ بسبب تطور العلوم الإنسانية ومواكبة العلوم الشرعية لها، لهو من الأمر الطيب الواجب تشجيعه، وإن ما يظهر اليوم من اتساع وتكامل في التعاطي مع مختلف المستجدات النوازل العصرية عبر روح المقاصد واعتبارات المآلات ومراعاة لمصالح العباد العامة، والتي تكون من ورائها مصالح معقولة لذاتها حقيقة لا وهمية، ليُدلُّ على المعنى القرآني الخالص قوله تعالى: (مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْتَقِيَ) سورة طه [الآية 02].

أ- التعريف بالموضوع:

إن فلسفة الفقه هو اليوم من العلوم الصاعدة التي تنوعت الاتجاهات والدراسات في تحديد معالمه، وبيان مضمونه، وتشكيل حدوده، وما هي وظيفته، وفي أي مجال يُحتاج، وعلاقته بشتى العلوم الأساسية الأخرى من أصولٍ وفقهٍ ومقاصدٍ وغير ذلك، لهذا يقول الدكتور عبد الجبار الرفاعي¹: " وبالرغم من تباين مواقف الدارسين لفلسفة الفقه إزاء هذه القضايا، غير أنهم متفقون جميعاً على ضرورة إنشاء علمٍ يعنى بدراسة فلسفة الفقه في هذا العصر، على غرار ما شاع من انبثاق فلسفة بجوار كل علم، تناول تحليل ماهية ذلك العلم، وفهمها فهماً يغور في خلفياتها، ويوضح مناهجها، ويشرح التنظيم الأمثل لتلك المناهج، ودائرتها، وأهدافها، ومجموعة العوامل التي تتحكم في تقنين أسس ذلك العلم ومرتكزاته"².

1 - مفكر وكاتب عراقي، متخصص في الفلسفة الإسلامية وله رؤية فلسفية حول الإصلاح ومناهج التفكير الديني. مدير مركز دراسات فلسفة الدين في بغداد، ومستشار تحرير مجلات ودوريات متعددة، يرأس تحرير مجلة قضايا إسلامية معاصرة. ينظر [عبد الجبار الرفاعي، مقالات عبد الجبار الرفاعي، مؤسسة مؤمنون بلا حدود، موقع:

www.mominoun.com/auteur/168، تمَّ السحب يوم: 2018/01/02م.]

2 - عبد الجبار الرفاعي، مقال: تجديد مناهج الاجتهاد من أصول الفقه إلى فلسفة الفقه، موقع الحوار اليوم:

www.alhiwartoday.net/node/6285، نُشر بتاريخ: 2013/12/03م، تمَّ السحب يوم: 2018/01/02م.

إن ظمأ الكينونة البشرية بما يحتاجه الإنسان في هذه الحياة هو أمر فطري جبله الله تعالى عليه، فالمرء في هذه الحياة هو في حالة تكامل ونضج رغم دوام نقصه الذي لا ينفك عنه أبداً، وهو في معركةٍ دائمةٍ لإثبات وجوده ليحقق مُراد الله تعالى منه، وهو استخلاف الأرض وعمرانها، لأنَّ الله تعالى أنزل آدم - عليه السَّلام - من الجنَّة لما رأى فيه قدرةً على اتخاذ القرار وتحمل مسؤولية تبعاته، إذ لم يخلقه للجنة ابتداءً بل لتحقيق الاستخلاف بلاء واختبار وهذا ما دلت عليه النصوص القرآنية الصريحة.

فآدم - عليه السَّلام - وذريته من بعده، لتحمل تبعه مسؤولية الاستخلاف للإثبات الوجودي الصحيح، فقال تعالى: (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) سورة البقرة [الآية 30]، أما الاختبار والابتلاء فقوله: (تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ) سورة الملك [الآية 01-02].

ب- أسباب اختيار البحث:

إن من أهم الدوافع التي دفعت لكتابة هذا البحث أن ابستمولوجيا الفقه تدفع بالناظرين والمجتهدين إلى البحث في القضايا والمستجدات خارج دائرة الاستنباط الفقهي، مما يجعل المجتهد وكأنه باحث باحث آثار إذ أنه يتوغل في العملية الفقهية لينجز ظاهرة أخرى عن الخلاف الفقهي، بعيداً عن الخلاف المعتاد في المسائل.

وإن من البواعث الذي أثبتتها الدكتور عبد الجبار ضرورة لهذا العلم وانطلاق دعوة شاملة لبناء علم يعنى بفلسفة الفقه هي ما يلي:

1- إنَّ انفتاح التجربة الإسلامية المعاصرة وسعيها لأسلمة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية طرح عدداً وفيراً من الاستفهامات الفقهية الجديدة، مما لم يألفها العقل الفقهي من قبل، وتجاوزت الاستفهامات التعرف على الأحكام الشرعية الخاصة بالاجتماع الإسلامي إلى السؤال عن: مجال الفقه وحدوده، وقيمة الفقه الموروث، وأثر الزمان والمكان في الاجتهاد، وعلاقة الاستنباط الفقهي بالعلوم البشرية ومكاسبها، وأثر خلفية الفقيه ورؤيته الكونية

في اقتناص مدلول النص، وضمانات موضوعية عملية الاستنباط وعدم تعرضها لتحيزات ومواقف قبلية... وغير ذلك.

2- تطور العلوم الانسانية، خاصة ما يتصل منها بوشيجة عضوية بعلم الاصول والفقه، مثل: الألسنية والاتجاهات النصوصية الراهنة، والحقوق والقانون، وفلسفة العلم، وعلم النفس، والاجتماع، والانثروبولوجيا... وغيرها.

الشعور بضرورة اصلاح النظام التعليمي في المدارس الدينية، ودراسة مواطن قصور

العلوم والكتب المتعارفة عن الوفاء بالمتطلبات المعرفية والثقافية للاجتماع الإسلامي اليوم¹.

ج- أهداف البحث: من أهم أهداف هذه الدراسة:

1. معرفة علم النظرية المعرفية الفقهية وما يرمي إليه من دراية للأناسق الخفية للنصوص وتمتع في ما وراء الاستنباطات، وتوجيه عملية الاستدلالات الفقهية.

2. توسيع ثقافة الفقيه، فمثل ما يفعله الإمعان في كثرة المسائل الفقهية فيرِّي فيها الملكة، فمثلته كذلك تفعله فلسفة الفقه، لأنَّ اجتهادات الأئمة المتقدمين - رحمهم الله - كانت وفق ظروف وأعراف زمانهم، كما لا ننسى ولا نغفل أنَّه كان للحياة السياسية دورٌ فعال في تجميد الفقه مثل ما فُعل في الدولة الأموية والعباسية وغيرها.

3. معرفة تأثير وتفاعلات الفقه مع الزمكان والأعراف والتقاليد والظروف المحيطة والبيئة الجغرافية والحالة الاجتماعية والثقافية والسياسية لبلد الفقيه وتأثيراتها عليه وعلى اجتهاداته مثل ما فُعل مع الإمام الشافعي - رحمه الله - من الفقه القديم إلى الفقه الجديد، وحتى كتابه الرسالة²، كما علم أنَّه فيه الجديد والقديم.

1 - نفس المرجع السابق.

2 - وهذا ما ذكره الفخر الرازي: " اعلم أن الشافعي رضى الله عنه صنف كتاب الرسالة ببغداد، ولما رجع إلى مصر أعاد تصنيف كتاب الرسالة، وفي كل واحد منهما علم كثير"، وأياما كان فقد ذهب الرسالة القديمة، وليس في أيدي الناس إلا الرسالة الجديدة. ينظر [نجر الدين الرازي، مناقب الشافعي، تحقيق: أحمد حجازي السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، ط01، مصر، سنة 1986م، ص 157].

د- اشكالية البحث:

من خلال ما سبق نتولد لدينا عدّة اشكاليات التي لا يسع البحث للإحاطة بها كلها ولكن سنركز على الأساسي منها؛ ومن أهم هذه الإشكاليات:

- 1- ما هو علم فلسفة الفقه؟ وهل هو ضروري أم لا ؟ .
- 2- هل يمكن عزل الفقه عن التحولات الكبرى الحادثة على ظهر المعمورة من علوم الاجتماع والنفس والتربية والعلوم التجريبية ؟ .
- 3- هل هناك علاقة بين آثار الاجتهادات و التفكير في فلسفة الفقه ومسار الحضارة الإسلامية ؟.
- 4- وهل يمكن تجاوز اجتهادات تلقته الأمة بالقبول، لكون تلك الاجتهادات أملتأ ظروف محددة، إلى اجتهادات قد توافقت وقد تخالفها تماما ولكن بروح الفلسفة الفقهية ؟ .

ه- خطة البحث:

وللإجابة على هاته التساؤلات المطروحة، كانت خطة هذه الدراسة هي كالآتي:

- مقدمة.
 - أولاً: تعريف ابستمولوجيا الفقه.
 - ثانياً: ضرورة فلسفة الفقه في معالم الحضارة.
 - ثالثاً: أثر فلسفة الفقه على الواقع.
 - خاتمة: تتضمن النتائج والخلاصة العامة للبحث.
- والله نسال التوفيق والسداد لما فيه خير العمل والقول، فإن أصبنا فيه فمن وفق الله ومنه وجوده وعطفه، وإن أدركنا الخطأ فما نحن بمعصومين عنه.

أولاً: تعريف إبستمولوجيا الفقه.

إن هذا المصطلح مركب من كلمتين لكل منها مدلولها في علومها، فسنلجأ إلى التفكيك المركب وبعدها يكون الجمع التام لنعرف التعريف الكامل له.

الفرع الأول: تعريف الإبستمولوجيا.

تعني الإبستمولوجيا بضرب الاشتقاق " دراسة العلم " ، وهي ابتكار جديد كفرع من فروع الدراسات الفلسفية، ويبدو أن لا ضرورة لهذا المبحث؛ ففي عصرنا يتم تقديم العلم لكل واحد منا باعتباره مجموعة واضحة، منظمة ومنسجمة من النتائج التي تفرض ذاتها علينا كحقائق، وإذا قبلنا بدون فحص، تعريفا كهذا للعلم، فإننا لن نستطيع أن نفهم لماذا يتحتم اعتبار العلم موضوعا للدراسة، وتشمل صوراً من المعرفيات التي ضمنها تاريخ الفلسفة اليونانية والفلسفتين الإسلامية والمسيحية؛ وهي معرفيات عكست بحدود ما مرحلة التطور العلمي يوم ذاك، كما ضمت في داخل أبنيتها الكثير الكثير من المفاهيم والتصورات العلية وإستثمرت درجات يقينية النماذج المنطقية والرياضية ؛ إلا أن المعالجة الفلسفية لها كانت من زاوية النفس وقواها أو ملكاتها وشملت معرفيات غنوصية ووصوفية¹ .

إن الإبستمولوجيا هي كلمة مركبة من مقطعين أو إسمين:

الأول : أبستمي ويعني المعرفة.

الثاني : لوكوس باليونانية (وبالإنكليزية : Logy) وتعني العلم.

فالإبستمولوجيا هي : علم المعرفة² .

1 - محمود زيدان، نظرية المعرفة عند مفكري الإسلام وفلاسفة الغرب المعاصرين، مكتبة المنتبي، ط1 ، السعودية، سنة 2012م، ص 13 وما بعدها، بتصرف.

2 - محمد جلوب فرحان، مقال: مقدمة في الإبستمولوجيا : تاريخ ومدارس، ملتقى ابن خلدون للعلوم والفلسفة والأدب، نقلا

عن: Macmillan, Encyclopedia of Philosophy, Without an edition, year 1967, Vol03

تعد الأبستمولوجيات اليوم من أمهات الموضوعات الفلسفية الأكثر حيوية، والأشد إرتباطاً بالعلم، وتشابكاً في نسيجه. وإنما المشهد الفلسفي الذي يعكس التبدلات العلمية في البناء المعرفي. وهي فوق كل هذا، المقياس الذي يكشف عن إتماء البناء الفلسفي إلى روح العصر، أو بالعكس يعلن عن إندراجه في خانة من خانات التاريخ الثقافي والمعرفي.

الفرع الثاني: تعريف الفقه.

من المتفق عليه بين العلماء المسلمين على اختلاف مذاهبهم أن كل ما يصدر عن الإنسان من أقوال وأفعال سواء أكان من العبادات، أم المعاملات أم الجرائم أم الأحوال الشخصية، أم من أي نوع من أنواع العقود أو التصرفات له في الشريعة الإسلامية حكم، وهذه الأحكام بعضها يبينها نصوص وردت في القرآن أو السنة، وبعضها لم ينتبها نصوص في القرآن والسنة، ولكن أقامت الشريعة دلائل عليها ونصبت أمارات لها بحيث يستطيع المجتهد بواسطة تلك الدلائل والأمارات أن يصل إليها ويتبينها.

ومن مجموعة الأحكام الشرعية المتعلقة بما يصدر عن الإنسان من أقوال وأفعال، الاستفادة من النصوص فيما وردت فيه نصوص والمستنبطة من الدلائل الشرعية الأخرى فيما لم ترد فيه نصوص تكون الفقه¹.

أما الفقه فيقول أحمد بن فارس²: " فقه الفاء والقاف والهاء أصل واحد صحيح يدل على إدراك الشيء والعلم به، تقول فقهت الحديث أفقهه، وكل علم بشيء فهو فقه، يقولون لا يفقه ولا يفقه، ثم اختص بذلك علم الشريعة فقليل لكل عالم بالحلال والحرام فقيه، وأفقهتك الشيء إذا بينته

1 - عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع، مطبعة المدني، د.ط.ت، مصر، ص13.

2 - أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكرياء الرازي، فإنه كان من أكابر أئمة اللغة، أخذ عنه أحمد بن الحسين المعروف بالبديع الهمداني وغيره، وكان فقيهاً شافعيًا حاذقاً، ثم انتقل إلى مذهب مالك في آخر أمره، فسئل عن ذلك فقال: دخلتني الحمية لهذا الإمام المقبول على جميع الألسنة، أن يخلو مثل هذا البلد - يعني الري - عن مذهبه، توفي سنة 395هـ. ينظر [كجال الدين الأنباري، زهرة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق: إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، ط03، الأردن، سنة 1985 م، ص235-236، بتصرف].

لك "1 ؛ وفي (إرشاد الفحول): " العلم بالأحكام الشرعية، عن أدلته التفصيلية بالاستدلال... وقيل: معرفة النفس مالها وما عليها عملاً "2.

الفرع الثالث: تعريف إستمولوجيا الفقه.

لا شكّ في أنّ مصطلح فلسفة الفقه قد يختلط في ذهن القارئ بأحد العلوم الإسلامية الأصيلة، ألا وهو علم أصول الفقه؛ لذلك نجد المؤلف محمد مصطفى قد استهلّ كتابه (فلسفة الفقه - دراسة في الأسس المنهجية للفقه الإسلامي) بالتمييز بين فلسفة الفقه وعلم الأصول، مؤكداً أنّ كلّ علم من العلوم بلا استثناء له فلسفة تقوم وجهة العلم، وتصحح منهجه، وتطور منطقته، وتنظّم أبحاثه، وتسعفه حين يخبو في البلوغ إلى الأهداف التي ينجح إليها؛ ويعرّف مصطفى فلسفة الفقه بأنّها: " الحقل المعرفي الذي يتخذ من الفقه موضوعاً له، فيبحث حول مبادئ وأسس القضايا الفقهية بحثاً نظرياً وتحليلياً، ويبين دور العلوم والعوامل المختلفة في عملية الاستنباط الفقهي بنظرة تاريخية "3 .

لذا يرى أبو حامد الغزالي - رحمه الله - أن الفقه يتناول العبادات والمعاملات بما في ذلك السياسة وكل ما يتعلق بمصالح الدنيا. فالفقه يتحدث عن الصلاة والصيام والزكاة والحج وعن أحكام الجراحات والحدود والغرامات وفصل الخصومات، ولقد شنّ الغزالي حملة على بعض الفقهاء⁴. فقال: " أما الإسلام فيتكلم الفقيه فيما يصح منه وفيما يفسد وفي شروطه وليس يلتفت

1 - أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، سنة 1979م، ج4، ص442.

2 - محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، بيروت، سنة 1999م، ج1، ص17-18.

3 - محمد مصطفى، فلسفة الفقه، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، بيروت، 2008م، ص13.

4 - وهذا تعبير ليس من قول الباحثين، بل يرجع إلى الباحث الدكتور عبد الله حسن رزق، مقال: نظرية المعرفة عند الغزالي، مجلة المسلم المعاصر، العدد: 48، لبنان، سنة 1987م،

فيه إلا إلى اللسان وأما القلب فنخرج عن ولاية الفقيه لعزل رسول الله صلى الله عليه وسلم أرباب السيوف والسلطنة عنه حيث قال هلا شققت عن قلبه¹ " 2.

الفرع الرابع: الفرق بين فلسفة الفقه وأصول الفقه.

ويتجلى وجه الاختلاف بين فلسفة الفقه، وعلم أصول الفقه، من اعتبارات عدة. فمن حيث الغرض علم الأصول موضوعه: " العلم بالأحكام الشرعية عن أدلتها التفصيلية بالاستدلال " كما ذكرنا سابقاً، أو هو العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى الفقه على وجه التحقيق؛ أي إن علم الأصول يقعد لعملية الاستنباط، فالفقه ثمرة هذا التعميد.

أما فلسفة الفقه، فالغرض منها تفسير ظاهرة الاستنباط لا التعميد، أو التنظير لها. كما أنّ فلسفة الفقه قد تتخذ علم أصول الفقه موضوعاً لها، من حيث ارتباطه الوثيق بالفقه كموضوع أساسي؛ بل قد تشمل على سائر الحقول المعرفية، التي قد يكون لها تأثير على الفقه، كمضامين تسعى فلسفة الفقه لتفسير مسالك تشكّلها³.

الفرع الخامس: موضوع فلسفة الفقه.

إنّ موضوع هذا العلم هو الفقه نفسه؛ لأنّ موضوع كلّ فلسفة مضافة إلى علم هو ذلك العلم نفسه الذي أضيفت إليه، غاية الأمر أنّ جهة البحث فيه وفي قضاياها تكون من زاوية خارجية، فما يميّز فلسفة الفقه عن غير الفقه من العلوم هو أنّ موضوعها الفقه وليس كذلك موضوع علم الفيزياء أو الطبّ أو التاريخ، أما ما يميّز فلسفة الفقه عن علم الفقه نفسه فهو أنّ علم الفقه يدرس قضاياها من زاوية داخلية فيما فلسفة الفقه تدرس علم الفقه بنفسه وقضاياها من زاوية خارجية.

1 - وهو الحديث المشهور عن أسامة بن زيد قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية، فصبحنا الحرقات من جهينة، فأدركت رجلاً فقال: لا إله إلا الله، فطعنته فوق في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أقال لا إله إلا الله وقتلته؟» قال: قلت: يا رسول الله، إنما قالها خوفاً من السلاح، قال: «أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟». رواه مسلم (96)، باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، ب.ط.ت، بيروت، 95/01.

2 - أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، د.ط.ت، بيروت، ج 01، ص 18.

3 - محمد مصطفى، مرجع سبق ذكره، ص 15 وما بعدها.

لكن من الضروري أن نعرف هنا أنّ الفقه الذي يقع موضوعاً لعلم فلسفة الفقه هو:
أ. العلم الذي يبحث في الشريعة، وليس الشريعة نفسها، فنحن لا ندرس في فلسفة الفقه الشريعة الإسلامية التي جاء بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما الذي يدرسها هو علم الفقه أو غيره، محاولاً اكتشافها أو رصد أسرارها وخفاياها.

ب. ذهب بعض الباحثين المعاصرين¹ إلى القول بأنّ فلسفة الفقه لا تتناول الفقه غير الاستدلالي، مثل فقه الرسائل العمليّة؛ لأنه نتيجة الفقه وليس الفقه نفسه، وبني هذا الباحث على ذلك أنّ فلسفة الفقه تساوي فلسفة الاستنباط .

ت. يغلب على دراسات فلسفة العلوم الطبيعية وأمثالها أن تعالج هذا العلم في وضعه الحاضر، ولا تدرس كثيراً مساراته التاريخية وتطوّراته، وإذا أريد لهذا النمط في ممارسة فلسفة العلم أن يطبّق في مجال الفقه الإسلامي عنى ذلك أن تتجاوز السيورة والصرورة التاريخية لهذا العلم، وننظر فقط في واقعه الراهن، لترصد خلفياته ومنهجاياته وخفاياه².

ثانياً: ضرورة فلسفة الفقه في معالم الحضارة.

إن إشكالية الإدراك - بهذا التوجه والمستوى - لفلسفة الفقه تتعمق كلما زاد انغمار الدارسين للفقه الإسلامي بالنصوص الفقهية، الذي في كثير من القضايا لازال الجهد المعاصر منه ينسج على المنوال التاريخي، فضلاً على أن صفة الوثاقة والأصالة في الفقه مرتبطة دائماً بالموضوعات القديمة. فكما كان النص الفقهي قديماً، والموضوع أكثر قدماً، وكان البحث أصيلاً، وملتصقاً بعصر الإنتاج الفقهي الذي اقترب من زمن النص، وعبر عن الفعاليات الاجتماعية في تلك المرحلة، فهو المرغوب.

لذلك لا بد من البحث بجدية في فلسفة الفقه، من جهة كون البحث الفقهي ليس بحثاً في «تاريخ الإفتاء» وفقه السوابق الإفتائية فحسب، وليس الاستنباط ممارسةً ناتجة عن تحليل مكونات المشهد التاريخي، وإنما هو محاولة للإفادة من الواقع تحليلاً، ومن عقل الفقيه ومعرفياته

1 - أحمد مبلغي، مقال: فلسفة الفقه، مجلة الفقه، العدد: 59، إيران، سنة 2015م، ص 60.

2 - حيدر حب الله، دراسات في الفقه الإسلامي المعاصر، دار الفقه الإسلامي، إيران، ج 05، ص 200، بتصرف

ضبطاً للموضوع واستكشافاً من النص، ومن النص تحديداً للمضمون القانوني، ومن المنهج تحديداً لمسلك الوصول إلى الحكم¹.

وربما يدخل في تحليل المكونات العلمية « لأصول الفقه » في فلسفة الفقه؛ لاعتبارات خاصة بمضامين تلك المكونات، مثل « المباحث اللغوية »، التي تشكل رؤية فلسفية في علم النص، واتجاهاً في علم الدلالة، أو « المباحث الكلامية »، مثل: نظرية التحسين والتقييح العقليين، باعتبار أن هذه النظرية يترتب على بعض اتجاهاتها وفرضياتها إقرار أصول منتجة للمعرفة الفقهية، كالاستحسان، والمصالح المرسله، وحاكمية الأعراف².

لئن كان من المتفق عليه بين المعنيين بالمسألة الحضارية أن كل الحضارات الإنسانية لا بد لها من أن تمرّ بدورتي الميلاد والأفول انطلاقاً من سنة التدافع والتداول التي أرادها خالق الكون وبارئه، فإن الحقيقة التي لا يمارى فيها أن حضارة الأمة الإسلامية لا تزال تعيش اليوم حالة أفول منذ قرون، والخشية المسؤولة أن يطول الغياب الحضاري للأمة، وأن تعجز عن استعادة دورها الحضاري عند الدورة الحضارية القادمة، وبتعبير آخر، مادامت حضارة الأمة قد أفلت منذ عقود، فإنه من الممكن أن تشرق حضارتها من جديد، إذا إن الحضارة إذا أفلت في مكان، فإنها تظهر في مكان آخر، غير أن ظهورها في ذلك المكان الآخر يتوقف على مدى توافر ذلك المكان على المؤهلات الحضارية المتمثلة في التزامها بالقيم الحضارية وتفعيلها العمل بالمبادئ الحضارية وهذا لا يتأتى إلا عبر تظافر مجموعة من الجهودات ومن أهمها اليوم ضرورة إعادة النظر في كيفية التعامل مع النصوص الفقهية والنظر العميق في فلسفتها وفهمها³، وهي أحد السبل الضرورية لبعث الإسلام الحضاري⁴.

1 - عبد الأمير زاهد، بحث ودراسة: إشكالية الإدراك والتكوين، مركز البحوث المعاصرة، www.nosos.net، بيروت، نشر يوم: 2015/05/22م، تمّ السحب يوم: 2018/01/02م، الساعة: 22:50.

2 - ابن رشد، فصل المقال، مركز دراسات الوحدة العربية، ط01، بيروت، سنة 1997م، ص59 وما بعدها، بتصرف.

3 - عمر عبيد حسنة، الوراثة الحضارية، المكتب الإسلامي، ط01، دمشق، سنة 2003م، ص53.

4 - الإسلام الحضاري هو تلك المبادئ العامة والقيم الشاملة المجردة التي في حدودها تنبع "تعددية" معينة، وكلها إسلامية، مناقضة كلّ التناقض تلك الشمولية، والأحادية، وسلطة الرأي الواحد التي تقول بها "الأحزاب" الإسلامية، كلّ على اختلاف

ومن هنا فإن الاعتبار الصحيح أن الفقه، من حيث هو ممارسة علمية، لم تحصل بفكر منظم بالظواهر الاجتماعية والمعرفية، وهو قانون أو بمصطلح آخر هو ناتج « الحراك الاجتماعي »، وطالما أن الحراك المجتمعي يعيش ظروفه المتقلبة وبواعثه المتغيرة تغيراً سريعاً فهو متغير، ويلزم في أقل الافتراضات أن يكون الفقه بمستوى التغييرات الحضارية المتسارعة، فإطلالته على الماضي من خلال الحاضر، وتوقعاته « المفترضة » للمستقبل التي كانت تسمى عند المتقدمين « فقه الافتراض »، يلزم أن تكون من خلال الواقع الذي يعيشه، والذي يجب أن يكون في متناول الفهم العميق، وطبقاً لهذا الفهم فإنه لا يراد من العقل أبداً أن ينأى عن جوهر التفكير الفقهي، بل إن الجهد الفقهي، من حيث كونه ظاهرة نصية، هو الآخر لا يترفع عن أن يتوسل العلم والعقل؛ لبناء الموضوع، واكتشاف الحكم.

فلا ينفرد العقل بالقرار الفقهي لمجرد أن الفقه ناتج حضارة نص. نعم، هو يلتزم بالعودة إلى النص المؤسس لهذه الحضارة، وهو مرجعية هذه الحضارة بإشعاعاتها وشموليتها؛ ليستطلع الموقف، سواء أكان «استطلاعاً مباشراً» أو استنتاجاً للنص، ولكن بالاستعانة بدور العقل، وعلاقته بالنص، وأثره في إنتاج الأحكام. ومحصل الكلام لا بد أن نجد ضمن بحثنا عن فلسفة الفقه علاقة اتساقية متوائمة بين كون العقلانية مدخلاً لفهم النص أو شريكة النص، التي تتفق معه دائماً في النتائج، وإن افرقت في المنطلقات، ومسارات تحقيق المخرجات¹.

ومما سبق فإن من أول العلوم الواجب أن تقام لتأسس عليها الحضارة هو العلم بالدين، فيما أنّ الحضارة الإسلامية هي حضارة قائمة على المرجعية الدينية، إذ هي حضارة استخلافية كما مرّ بيانه، فإنّ ذلك يقتضي أن يكون هذا الدين الذي هو مرجعها معلوماً على وجه من اليقين، وذلك سواء من حيث مصادره أساساً، أو من حيث عقائده وشرائعه، أو من حيث أصوله ومقاصده وفلسفتها، أو من حيث طرق ومناهج الاجتهاد فيه وتفعيلها وتطويرها وتجديدها إن لزم

مشربه، واختلاف إدراكه، واختلاف هدفه. ينظر [تركي الحمد، السياسة بين الحلال والحرام، دار الساقى، ط04، بيروت، سنة 2006م، ص41، بتصرف].

1 - عبد الأمير زاهد، مرجع سبق ذكره، بتصرف.

الأمر، فكلّ ذلك لا تتأسس حضارة إسلامية إلاّ على أساس من العلم به، وهو ما قرّره قوله: (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ) سورة التوبة [الآية 122].

فالأساس في هذا البناء الحضاري الجديد للأمة هو الدين الحقّ - أي الصحيح - بمقولاته الوسطية المعتدلة، وشروحه، وتأويله المرن؛ ذلك الذي يُراعي الثوابت، ولا تندُّ عنه المتغيّرات، كلّ ذلك بلا غلوّ ولا انحلال، ولا إفراط ولا تفريط، لا جُمودٍ على المنقولات، ولا تَسَاهُلٍ في فتح باب التأويل فيما يصحّ وما لا يصحّ، لمن يحقُّ له التأويل ولمن لا يحقُّ، هذا هو الإسلامُ بمفهومه العام الذي هو في الأصل دينُ الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام - قبل التحريف الطارئ - بقضاياه الكبرى الثلاث؛ الوحدانية، والنّبوة، والمعادُ؛ ثم هو كذلك بعدُ الدين الحمدي العالميّ الناصح الباقي ما بقيت السماوات والأرض ولئن كان البناء الحضاريّ الجديد لا يقوم إلاّ على أسسٍ وأركانٍ؛ فذلكم هو الأسس والقواعد، وهو الدين الحقّ ذو الأصل السماوي والوحي الإلهي الأعلى¹.

ثالثاً: أثر فلسفة الفقه على الواقع.

بالرغم من أن تسمية (فلسفة الفقه) أصبحت علماً يستخدمه قطاع من الدارسين عند الحديث عن هذا العلم، غير أن هناك تسميات أخرى يحلو لبعض المهتمين بهذه القضية أن يطلقها، منها على سبيل المثال: « ما وراء علم الفقه »، « علم كلام الفقه »، « علم علم الفقه »، « علم معرفة الفقه »، « نظرية معرفة الفقه »، « إبستمولوجيا الفقه »، « علم اجتماع الفقه »، « سوسيولوجيا الفقه »، ويبدو أن هذه التسميات ينطلق كل منها من الزاوية التي يعاينها لفلسفة الفقه، وبحسب أن هذا العلم تتحور وظيفته حولها، فإنها تدل من خلال أسمائها على ارتباطها بالواقع المعاش، ومواكبتها له²؛ رغم أن الأمر سيكون صعباً في كثيرٍ من المرات لكون أن أول ما يعتمد عليه

1 - محمد عبد اللطيف صالح الرفور، بحث: مناجى الفكر الحضاري وفقهه في الإسلام، بحث علميٍّ موقَّع مقدّم إلى مجمع الفقه الإسلاميّ الدوليّ بجدة في دورته الجمعية الثامنة عشرة في ماليزيا، سنة 2007 م، ص 09، بتصرف.

2 - عبد الجبار الرفاعي، مرجع سبق ذكره، بتصرف.

الفقه هو القرآن الكريم، والقرآن هو مصدر المعرفة وهو متميز بذاته بهذه المصدرية، عن كل منهج، ولا وجه لقاء مع أي منهجٍ آخر، إذ كون كل المناهج الأخرى بشرية يعترها الخطأ والنقصان، أما المنهج القرآني فهو سماوي رباني¹.

وإن للفقه وفلسفته شأن آخر كما ذكرنا سلفاً لأن مهمته لا تنصب على تنقيح قواعد الاستنباط، والتنقيب عن دليلتها وحجيتها، مثلها هي وظيفة أصول الفقه، وإنما يذهب هذا العلم الى ما وراء تلك القواعد ويعالج قضايا أبعد مدى مما تتحرك في حدوده القواعد الاصولية، لأنه قد يعترى الكثير من المرات العمل الأصولي نوع من الاضطراب وهذا حاصل ومعلوم.

فمثلاً يتكلم الدكتور خالد المزيني عن مثال في الاضطرابات الأصولية لدى بعض المعاصرين في معالجة النوازل والقضايا: "والعجيب في حال بعض المعاصرين... أنهم متناقضون في هذا الباب، فتارة يتكرون آحاديث الآحاد ولو كانت مخرجةً في الصحيحين، وتارة يحتجون بأحاديث ضعيفة بل وموضوعة، ومرّةً ينفون الإجماع، بينما يحتجون بالإجماع عندما يوافق ذلك قولاً يميل إليه، وهكذا في تناقضات أخرى مشابهة"²، ومثله كذلك اهمال القرائن في تطبيق بعض القواعد الأصولية، وكذلك تثبيت المتغيرات، والتكلف مرات في التخريجات والتكيفات الفقهية للنوازل.

لا ينبغي لكل دارس للفقه أن يتعامل معه بوصفه تراثاً نظرياً، وحفريات في بطون المعرفة، بل الذي ينبغي أن تنطلق منه في دراسة أي موضوع فقهي هو أننا نجري محاولات منهجية علمية لاكتشاف الموقف العلمي للإنسان المسلم من الأشياء والأفكار والسلوكيات. فهو إذاً معرفة مؤسّسة (بالكسر) لقيم سلوكية على صعيد الفرد، أو مجموع السلوك المدني أو سياسات الدول والجماعات مع ما يترتب عليها من آثار وتداعيات ومن هنا يتجلّى أثره في واقع المجتمعات على توالي العصور مع تناسب طردي لمتغيرات الزمان والمكان، وتظهر في أروقته مستجدات فردية وجماعية،

1 - راجع عبد الكريم الكروي، نظرية المعرفة بين القرآن والفلسفة، مكتبة المؤيد، ط01، الرياض، سنة 1992م، ص427، بتصرف.

2 - خالد المزيني، الفتيا المعاصرة، دار ابن الجوزي، ط01، الرياض، سنة 2008م، ص420.

ومستجدات دولية تجب مراعاتها، وعلى التفكير الفقهي أن يكون سباقاً ومستشرفاً لهذه المستجدات، ولعل في تراث الفقهاء جذراً تأصيلياً لذلك، وهو الفقه الافتراضي، كما ذكرنا سابقاً¹. إن التمتع في روح الفقه أجدر التخصصات دراسة في هذا الزمن يستطيع أن ينظم السلوك الإنساني على خلفية الإيمان الطوعي، ويجب أن يظهر في أروقه كونه تشريعات كاملة من عند المولى تعالى، ويظهر أثر الالتزام به بترتب الثواب والانضباط الذاتي، ومن المتفق عليه أن في واقعنا المعاصر يشهد علوماً صاعدة في مختلف المجالات وهي تنمو يوماً بعد يوم ساعة بعد ساعة، فلا يمكن أن يحدث نمو يمس العلوم الإنسانية وتطور دون أن تلابسها تطورات في الحركة الاجتماعية، وهذه العلوم مرتبطة بشكل أو بآخر ب (التفكير الفقهي)، أو أن ذلك التفكير مرتبط بها بطريقة أو بأخرى وهو ما يجعله الكثير من العلماء يطلقون عليه ما يسمى الاستعانة بالخبير في التكييف الفقهي للنزول²، وملائمة الفقه مع التغييرات العلمية والثقافية والاجتماعية والسياسية بحيث يجعلها تحديات جديدة، ولكي ينمو بقدراته، ويخضع آثارها لمنطقه الداخلي، فليس صحيحاً أبداً أن يظل في ظرف القطيعة معها، لقد قدم لنا التاريخ أمثلة كثيرة تثبت أن المجتمع يؤثر بقدر معقول في نوع التفكير الفقهي. وهذا لا يتنافى أبداً مع حاكمية المخرجات الفقهية على موضوعاتها³.

خاتمة:

أ. الاستخلاصات والنتائج:

إن ابستمولوجيا الفقه في هذه المرحلة بالذات ليس علماً كفيلاً بإحداث منعطف في التفكير والاجتهاد الفقهي، ذلك أن هذا العلم لما يزل في طور الولادة، فلم نتضح حتى الآن تمام مرتكزاته، وتقن سائر قواعده، وتصاغ جميع أدواته، وتستبين كافة معالمه وحدوده، وليس ممكناً أن نقطف ثمرة علم في مثل هذه المرحلة، لا سيما إذا ما لا حظنا الالتباس الذي يكتنف رؤية بعض الباحثين المهتمين ببيان معالم وأسس فلسفة الفقه.

1 - عبد الأمير زاهد، مرجع سبق ذكره، بتصرف.

2 - أحمد بن عبد الله الضويحي، بحث: وظيفة الخبير في النوازل الفقهية، مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة، د. ط، السعودية، سنة 2010م، ص 414 وما بعدها، بتصرف.

3 - حيدر حب الله، مرجع سبق ذكره، ج 05، ص 90 وما بعدها، بتصرف.

ومما سبق نستخلص ما يلي:

1. فلسفة الفقه هو دراسة قليات الفقيه ومواقفه المسبقة وخلفياته وثقافته ومحيطه وبيئته الخاصة ورؤيته الكونية واثركل ذلك في عملية الاستنباط.
2. دراسة فلسفة الفقه هو قضية ايجاد الصلة بين العلوم والمناهج، ذلك أنه منذ أن عرف العصور الإسلامية التدوين وارتباطه الوثيق بالمنهج، كمنهج نقد المتون الحديثية، ومناهج القبول والرد لكثير من القضايا الأصولية، حتى بعد ظهور علم الأصول الذي رسم نقطة توازن بين فقه الرأي والاجتهاد وفقه النصوص، وذلك يظهر وفق أساسيات ثلاث: مصادر الاستنباط وهي مرجعيات الفقه سواء كانت المصادر الأصلية أو التبعية، وكذلك اكتشاف فحوى ومضامين الخطاب الشرعي أو ما يسمي بـ " الدلالات "، والموازنات وتغليب طرف على طرف وفق قواعد مضبوطة عند حدوث التعارض.
3. الانسان محاط بالمحددات كالظروف الاجتماعية والنفسية والجغرافية، والإصرار على جعل التفسيرات التي كانت وفق إطار المحددات من الثابت هو أمرٌ خاطئ ومغلوط تماماً، وهنا تظهر فائدة ابستمولوجيا الفقه فالنص القرآني نص معصوم، لكن تفسيراته الإنسانية يعترها الخطأ ككل عمل بشري، لأن الله تعالى أبى إلا أن يصح كتابه، وكذلك مثله الإجماع فهل هو اتفاق العلماء على فتوى أم على فهم نص، وهل يكون بأيدي ملكة أدوات الفكر والاستنباط وذوي الصنعة الفقهية الأصولية، أم يشترط كونهم علماء فحسب في عصر من العصور؟!.
4. الترابط الوثيق بين كافة العلوم مع تكييف فقهي عميق ضروري، لأن حاجة المجتهد للخبير والمختص من علوم أخرى باتت من الأولويات حتى في الجامع الفقهية الكبرى، وكثرة النوازل التي تتعلق بالفنون والعلوم والمعارف الجديدة على مختلف المجالات، وهذا الترابط الوثيق هو منهج قرآني ظاهر في قول - عزَّ من قائل - : (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) سورة النحل [الآية 43]
5. تظهر أهمية فلسفة الفقه أنه يمثل المقدمات الأولى للاجتهاد والمجتهد، إذ تضمن له الاحتراز من الوقوع في الأخطاء أثناء ممارسة العملية الاجتهادية، إذ أن هذه العملية في الأخيرة تصدر من

بشر غير معصوم ذو خلفيات كثيرة تحكمه لا تظهر للعيان، ولكنها خفية وقد تكون من تأثيرات فكر ما عليه أو مواقف أملت وأفرزتها عليه أوضاع المحيط به، وهنا تظهر الأهمية إذ ينقب ويفتش الدارس عن تلك الخفايا والأوضاع وأثرها على العملية الاجتهادية.

6. لا يمكن لأي باحث مهما كان التجرد من خلفياته، وليس الفكرة دعوى لسلب تلك الخلفيات ومحاربتها، وإنما هي محاولات تحليلية لفهم العملية الاجتهادية وأبعادها وما يحيط بها، وبهذه الطريقة تفهم خلفيات النشاط الفقهي.

ب. التوصيات:

ومن هنا يظهر أن هذا العلم من الضروريات الأساسية في هذا الزمن التي نوصي عليها ونقترح على الجامعات ومراكز البحوث والمهتمين بما يلي :

1. إقامة مؤتمر بخصوص ابستمولوجيا الفقه ومجابهة الدليل بالدليل والمجبة بالمجبة للخروج بنتيجة مرضي جميع الأطراف تقريبا في كون هذا الأمر أيستدعي أن يكون علما يبحث فيه أم لا ؟ .
2. عمل مقارنة جدية بين فلسفة الفقه و المقاصد في كتب ودوريات لتظهر معالم كل علم على حدى وتظهر الدوائر المشتركة بينهما.
3. إقامة مراكز بحث فقهية علمية أو لجان ضمن المركز تتمازج مع العلوم التجريبية، وتجمع فيها مختلف التخصصات لتكييف النوازل والمستجدات بشكل صحيح، تتكامل فيه الرؤى وتتحد فيه الجهود.

وهذا في الأخير ما اجتهدنا فيه والله نسأل التوفيق والسداد وأن يوفقنا ويهدينا لخير الأعمال والأقوال فإنه لا يهدي لأحسنها وأقومها إلا هو، والصلاة والسلام التامان الأكملان على سيد السادة والأساتذة والبررة سيدنا أحمد صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

(وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ) سورة هود [الآية 88].

قائمة المصادر والمراجع

- 1- ابن رشد، فصل المقال، مركز دراسات الوحدة العربية، ط01، بيروت، سنة 1997م.
- 2- أبو حامد الغزالي، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، د.ط.ت، بيروت، ج01.
- 3- أحمد بن عبد الله الضويحي، بحث: وظيفة الخبير في النوازل الفقهية، مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة، د.ط، السعودية، سنة 2010م.
- 4- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، معجم مقاييس اللغة، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، سنة 1979م، ج04.
- 5- حيدر حب الله، دراسات في الفقه الإسلامي المعاصر، دار الفقه الإسلامي، إيران، ج05.
- 6- خالد المزيني، الفتيا المعاصرة، دار ابن الجوزي، ط01، الرياض، سنة 2008م.
- 7- راجح عبد الكريم الكروي، نظرية المعرفة بين القرآن والفلسفة، مكتبة المؤيد، ط01، الرياض، سنة 1992م.
- 8- عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه و خلاصة تاريخ التشريع، مطبعة المدني، د.ط.ت، مصر.
- 9- عمر عبيد حسنة، الوراثة الحضارية، المكتب الإسلامي، ط01، دمشق، سنة 2003م.
- 10- محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط01، بيروت، سنة 1999م، ج01.
- 11- محمد مصطفوي، فلسفة الفقه، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، بيروت، 2008م.
- 12- محمود زيدان، نظرية المعرفة عند مفكري الإسلام وفلاسفة الغرب المعاصرين، مكتبة المتنبّي، ط1، السعودية، سنة 2012.
- 13- محمد عبد اللطيف صالح الفرفور، بحث: مناهج الفكر الحضاري وفقهه في الإسلام، بحث عليّ موشّق مقدّم إلى مجمع الفقه الإسلامي الدولي بجدة في دورته الجمعية الثامنة عشرة في ماليزيا، سنة 2007 م، ص09، بتصرف.
- 14- أحمد مبلغي، مقال: فلسفة الفقه، مجلة الفقه، العدد: 59، إيران، سنة 2015م، ص 60.
- 15- عبد الأمير زاهد، بحث ودراسة: إشكالية الإدراك والتكوين، مركز البحوث المعاصرة، www.nosos.net ، بيروت، نشر يوم: 2015/05/22م، تمّ السحب يوم: 2018/01/02م، الساعة: 22:50.

16- عبد الجبار الرفاعي، مقال: تجديد مناهج الاجتهاد من أصول الفقه إلى فلسفة الفقه، موقع الحوار اليوم: www.alhiwartoday.net/node/6285، نُشر بتاريخ: 2013/12/03م، تمَّ السحب يوم: 2018/01/02م.

17- محمد جلوب فرحان، مقال: مقدمة في الأستمولوجيا : تاريخ ومدارس، ملتقى ابن خلدون للعلوم والفلسفة والأدب، نقلا عن:

Macmillan, Encyclopedia of Philosophy, Without an edition, year 1967, Vol03

